

Distr.: General  
7 November 2003  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون  
البند ١٠٥ من جدول الأعمال

تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة  
الاستثنائية الرابعة والعشرين

## تقرير اللجنة الثالثة

المقرر: السيد عبد الله عيد سلمان السليطي (قطر)

## أولاً - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثامنة والخمسين البند المعنون "تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين"، وأن تحيله إلى اللجنة الثالثة.

٢ - ونظرت اللجنة الثالثة في البند في جلساتها ٢ إلى ٦ و ١٠ و ٢٨، المعقودة في الفترة من ٦ إلى ٨ و ١٤ و ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وأجرت اللجنة، في جلساتها ٢ إلى ٦، مناقشة عامة للبند ١٠٥ بالاقتران بالبندين ١٠٦ و ١٠٧. ويرد سرد للمناقشات التي أجرتها اللجنة في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.3/58/SR.2-6 و 10 و 28).

٣ - وكان معروضا على اللجنة، من أجل نظرها في البند، الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام (A/58/172)؛

(ب) رسالة مؤرخة ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة، يحيل بها البلاغ الختامي والإعلان اللذين اعتمدهما



الاجتماع الرابع والثلاثون لرؤساء/منسقي الفروع التابعة لمجموعة الـ ٧٧، المعقود في جنيف يومي ٢٦ و ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ (A/58/204)؛

(ج) رسالة مؤرخة ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة، يحيل بها الإعلان الوزاري الذي اعتمده الاجتماع السابع والعشرون لوزراء خارجية مجموعة الـ ٧٧ والصين، المعقود في مقر الأمم المتحدة في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ (A/58/413).

٤ - وفي الجلسة الثانية، المعقودة في ٦ تشرين الأول/أكتوبر، أدلى وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية ببيان (انظر A/C.3/58/SR.2).

٥ - وفي الجلسة نفسها، أدلى مدير شعبة السياسات الاجتماعية والتنمية التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة ببيان استهلاقي (انظر A/C.3/58/SR.2).

٦ - وفي الجلسة الثانية أيضا، دخلت اللجنة في حوار مع المتكلمين المذكورين أعلاه، شاركت فيه وفود كل من مصر، والسودان، وبنين، والجمهورية العربية السورية، واليمن، وكندا، وكوبا، والجزائر، وأذربيجان، وغامبيا، وباكستان، وجمهورية إيران الإسلامية، وقطر، ونيجيريا (انظر A/C.3/58/SR.2).

## ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.3/58/L.9 و Rev.1

٧ - في الجلسة ١٠، المعقودة في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل شيلي، باسم الأرجنتين، وأوروغواي، والبرازيل، وبوتسوانا، وشيلي، وفنزويلا، وكوستاريكا، والمكسيك، مشروع قرار بعنوان "تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين" (A/C.3/58/L.9)، ونصه كالتالي:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، المعقود في كوبنهاغن في الفترة من ٦ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٥، وإلى دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين المعنونة "مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: التنمية الاجتماعية للجميع في ظل عالم يتحول إلى العولمة"، المعقود في جنيف في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

"وإذ تؤكد من جديد أن إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل والمبادرات الأخرى من أجل التنمية الاجتماعية، التي اعتمدها

الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين تشكل الإطار الأساسي لتعزيز التنمية الاجتماعية للجميع على الصعيدين الوطني والدولي،

”وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية والأهداف الإنمائية الواردة فيه، وإلى الالتزامات المتعهد بها في المؤتمرات الرئيسية والدورات الاستثنائية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة،

”وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٧٠/٥٧ بقاء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ بشأن التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي،

”وإذ تلاحظ أن لجنة التنمية الاجتماعية ستنظر خلال دورتها الثالثة والأربعين التي ستعقد في عام ٢٠٠٥ في موضوعها ذي الأولوية المعنون ’استعراض الإجراءات الإضافية المتخذة لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة‘،

١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام؛

٢ - تؤكد من جديد ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لتنفيذ الالتزامات التي تعهد بها رؤساء الدول والحكومات في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، والواردة في إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل، التي كانت بمثابة حجر الأساس لتوافق جديد في الآراء يجعل الناس محور الاهتمام في السياسات الإنمائية، وورد فيها تعهد بالقضاء على الفقر وتشجيع العمالة الكاملة والمنتجة وتعزيز الاندماج الاجتماعي، من أجل إقامة مجتمعات مستقرة وآمنة وعادلة للجميع؛

٣ - تؤكد من جديد أيضا القرارات المتصلة بالإجراءات والمبادرات الأخرى الرامية إلى التعجيل بتحقيق التنمية الاجتماعية للجميع، التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين والواردة في المبادرات الأخرى المتخذة من أجل التنمية الاجتماعية؛

٤ - تشدد على أن إحراز تقدم في تحقيق أهداف إنمائية كالقضاء على الفقر والعدالة الاجتماعية والمساواة والاندماج الاجتماعي وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها يتطلب إلى جانب السياسات الاجتماعية سياسات اقتصادية داعمة ومتساوية قصيرة الأجل وطويلة الأجل على الصعيدين الوطني والدولي؛

٥ - تشدد أيضا على الحاجة إلى إحداث تكامل مجدٍ بين السياسات الاقتصادية والسياسات الاجتماعية على جميع مستويات اتخاذ القرار، وتدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى تقييم فعالية هذا التكامل وتقديم توصيات بهذا الشأن إلى الجمعية العامة؛ وتطلب إلى لجنة التنمية الاجتماعية أن تولي عناية خاصة لهذه المسألة في دوراتها المقبلة؛

٦ - تدعو مختلف كيانات منظومة الأمم المتحدة إلى العمل بنشاط على تحقيق التكامل بين السياسات الاقتصادية والاجتماعية في ميدان عمل كل منها؛

٧ - تؤكد في هذا الصدد أن التنمية الاجتماعية للبلدان النامية وقدرتها على الأخذ بسياسات اجتماعية - اقتصادية متكاملة يتطلبان مشاركتها الفعلية في عملية صنع القرار ووضع المعايير على الصعيد الدولي، بما في ذلك مشاركتها في المؤسسات المالية الدولية، وتهيب بجميع المؤسسات الدولية أن تتخذ تدابير محددة لتحقيق هذه الغاية؛

٨ - تؤكد مجدداً، في هذا الصدد، أن التعاون الدولي المتساوق والمعزز يشكل، بالنظر إلى الترابط المتزايد والمتعدد الأوجه بين جميع المناطق والبلدان، تكملة لا غنى عنها للجهود التي تبذلها البلدان النامية لتعزيز تنميتها الاجتماعية والحد من الفقر، وأنه ينبغي أن يتضمن هذا التعاون الدولي تهيئة مناخ اقتصادي خارجي موات وإشاعة ثقافة منع الصراعات والسلام؛

٩ - تسلّم بأن التنمية الاجتماعية تتطلب المشاركة الإيجابية لجميع الأطراف الفاعلة في عملية التنمية، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني والشركات والأعمال التجارية الصغيرة، وتشدد في هذا الصدد على أن مفهومي المسؤولية والمساءلة ينطبقان على هذه الأطراف الفاعلة كلها، وتهيب بالأمم المتحدة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تدمج هذين المفهومين في برامج عملها؛

١٠ - تؤكد مجدداً أنه ينبغي أن يكون التعليم وخلق فرص العمل وتحسين ظروف العمل، وهي عناصر لا غنى عنها للحد من الفقر والاندماج الاجتماعي والمساواة بين الجنسين والتنمية عموماً، في محور الاستراتيجيات الإنمائية والتعاون الدولي الداعم للسياسات الوطنية، وتشجع المبادرات المتخذة حالياً في منظومة الأمم المتحدة لتشجيع توظيف الشباب ووضع سياسات شاملة للعمالة؛

” ١١ - تؤكد مجدداً أيضاً دعوة المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى تحسين التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة والجهود الجارية الرامية إلى تنسيق المبادرات الحالية المتعلقة بأفريقيا، وتطلب إلى لجنة التنمية الاجتماعية أن تواصل في أعمالها إيلاء الأهمية اللازمة للبعد الاجتماعي للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا؛

” ١٢ - ترحب بمساهمة لجنة التنمية الاجتماعية في متابعة واستعراض الإجراءات الإضافية المتخذة لتنفيذ الالتزامات التي جرى التعهد بها في كوبنهاغن والمبادرات الأخرى التي اتفق عليها في جنيف، وتؤكد من جديد أن لجنة التنمية الاجتماعية ستواصل تحمل المسؤولية الأولى في هذا الصدد، وتشجع الحكومات والوكالات المتخصصة لمنظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية، والجمع المدني على مواصلة تقديم الدعم لأعمالها؛

” ١٣ - تشير إلى قرارها بأن تستعرض في عام ٢٠٠٥ التقدم المحرز في تنفيذ جميع الالتزامات المتعهد بها في إعلان الألفية وإمكانية تنظيم مناسبة رئيسية في هذا السياق، وتطلب في هذا الصدد إلى لجنة التنمية الاجتماعية أن تحيل إلى الجمعية العامة، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، النتائج المهمة لاستعراضها للإجراءات الإضافية المتخذة لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ومؤتمر متابعته، وذلك لكي تنظر فيها الجمعية العامة في عام ٢٠٠٥؛

” ١٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والخمسين بنداً عنوانه ”تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين“، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في تلك الدورة تقريراً عن هذه المسألة“.

٨ - وفي الجلسة نفسها، انضمت كل من إثيوبيا، وبنغلاديش، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، والرأس الأخضر، والسنغال، وسيراليون، والصين، وغواتيمالا، والفلبين، وقطر، والكاميرون، وكينيا إلى مقدمي مشروع القرار.

٩ - وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر، عرض على اللجنة نص منقح لمشروع القرار (A/C.3/58/L.9/Rev.1)، طرحه مقدمو مشروع القرار A/C.3/58/L.9 بالإضافة إلى الاتحاد الروسي، وإسبانيا، وإكوادور، وألمانيا، وأنتيغوا وبربودا، وأندورا، وإندونيسيا، وأوكرانيا، وآيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، وباكستان، وبربادوس، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وبنن، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والبوسنة

والهرسك، وبولندا، وبيرو، وتايلند، وتركيا، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، والجمهورية العربية الليبية، والجمهورية التشيكية، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، والدايمرك، ورومانيا، وزامبيا، وزمبابوي، وسان مارينو، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت لوسيا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، وسوازيلند، والسويد، وطاجيكستان، وعمان، وغانا، وغيانا، وفرنسا، وفنلندا، وفييت نام، وقبرص، وكازاخستان، وكرواتيا، وكوبا، وكولومبيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومصر، والمغرب، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريشيوس، وموناكو، وميانمار، وناميبيا، والنرويج، والنمسا، ونيكاراغوا، والهند، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليونان.

١٠ - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار المنقح لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

١١ - وفي الجلسة ٢٨ أيضا، نقح ممثل شيلي، شفويا، الفقرة ٦ من منطوق مشروع القرار وذلك بالاستعاضة عن عبارة "الحوازر المستديمة ضد المرأة" بعبارة "الحوازر التي ما زالت تعترض طريقها".

١٢ - وفي الجلسة نفسها، انضمت كل من أرمينيا، وإريتريا، وأفغانستان، وأوغندا، وبليز، وبوتان، وبوليفيا، وبيلاروس، وتونس، وتيمور - ليشتي، والجزائر، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، وجيبوتي، والسودان، وغامبيا، وغينيا، والكونغو، ولاتفيا، وليسوتو، وماليزيا، ومدغشقر، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموزامبيق، وناميبيا، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، وهاتي إلى مقدمي مشروع القرار A/C.3/58/L.9/Rev.1 بصيغته المنقحة شفويا.

١٣ - وفي الجلسة ٢٨ أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.3/58/L.9/Rev.1، بصيغته المنقحة شفويا، بدون تصويت (انظر الفقرة ١٥).

١٤ - وبعد اعتماد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويا، أدلى ببيانات ممثلو المغرب (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال-٧٧، والصين)، والبرازيل وماليزيا (انظر A/C.3/58/SR.28).

### ثالثا - توصية اللجنة الثالثة

١٥ - توصي اللجنة الثالثة بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

## تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، المعقود في كوبنهاغن في الفترة من ٦ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٥، وإلى دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين المعنونة "مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: التنمية الاجتماعية للجميع في ظل عالم يتحول إلى العولمة"، المعقود في جنيف في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

وإذ تؤكد من جديد أن إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل<sup>(١)</sup> والمبادرات الأخرى من أجل التنمية الاجتماعية، التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين<sup>(٢)</sup> تشكل الإطار الأساسي لتعزيز التنمية الاجتماعية للجميع على الصعيدين الوطني والدولي،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية<sup>(٣)</sup> والأهداف الإنمائية الواردة فيه، وإلى الالتزامات المتعهد بها في المؤتمرات الرئيسية والدورات الاستثنائية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة،

وإذ تشير أيضا إلى الالتزام بتعزيز النظم الوطنية والعالمية القائمة على مبادئ العدل والإنصاف والديمقراطية والمشاركة والشفافية والمساءلة واحتواء الجميع،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٧٠/٥٧ بـ المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ بشأن التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ ترى أنه على الرغم من الجهود المبذولة والتقدم المحرز في بعض مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ما زالت قطاعات عريضة من مجتمعاتنا، لا سيما في البلدان النامية

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٢) القرار د١ - ٢/٢٤، المرفق.

(٣) انظر القرار ٢/٥٥.

وأقل البلدان نمواً، تواجه تحديات خطيرة، تشمل الأزمات المالية الطاحنة وانعدام الأمن والفقر والاستبعاد وعدم التكافؤ في معدلات نمو الدخل وتوزيعه وفي مجالي التعليم والصحة،

وإذ تلاحظ أن لجنة التنمية الاجتماعية ستنظر خلال دورتها الثالثة والأربعين التي ستعقد في عام ٢٠٠٥ في موضوعها ذي الأولوية المعنون "استعراض الإجراءات الإضافية المتخذة لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة"،

#### ١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام<sup>(٤)</sup>؛

٢ - تؤكد من جديد ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لتنفيذ الالتزامات التي تعهد بها رؤساء الدول والحكومات في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، والواردة في إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل<sup>(١)</sup>، التي كانت بمثابة حجر الأساس لتوافق جديد في الآراء يجعل الناس محور الاهتمام في السياسات الإنمائية، وورد فيها تعهد بالقضاء على الفقر وتشجيع العمالة الكاملة والمنتجة وتعزيز الاندماج الاجتماعي، من أجل إقامة مجتمعات مستقرة وآمنة وعادلة للجميع؛

٣ - تؤكد من جديد أيضاً القرارات المتصلة بالإجراءات والمبادرات الأخرى الرامية إلى التعجيل بتحقيق التنمية الاجتماعية للجميع، التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين والواردة في المبادرات الأخرى المتخذة من أجل التنمية الاجتماعية<sup>(٢)</sup>؛

٤ - تؤكد من جديد كذلك أن الهدف من التكامل الاجتماعي هو خلق "مجتمع يسع الجميع" يؤدي فيه كل فرد، بما له من حقوق وما عليه من مسؤوليات، دوراً فعالاً، وأن ذلك المجتمع الذي يحتضن الجميع لا بد أن يبنى على احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتنوع الثقافي والديني والعدالة الاجتماعية والاحتياجات الخاصة للضعفاء والمحرومين والمشاركة الديمقراطية وسيادة القانون؛

٥ - تقر بضرورة تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، من أجل معالجة أشد الاحتياجات الاجتماعية إلحاحاً لدى الناس الذين يعيشون في فقر وذلك بعدة طرق من بينها تصميم وإنشاء آليات مناسبة لتدعيم وتوطيد المؤسسات الديمقراطية والحكم الديمقراطي؛

(٤) A/58/172.



٦ - **تعيد تأكيد** الالتزام بالمساواة بين الجنسين وبتعزيز السياسات والبرامج التي تسهم في زيادة وضمان وتوسيع نطاق مشاركة المرأة بصورة كاملة في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية على أساس من الندية التامة، وزيادة فرص وصولها إلى جميع الموارد اللازمة لكي تمارس حقوقها الإنسانية وحرقاتها الأساسية على الوجه الأكمل، وذلك بإزالة الحواجز التي ما زالت تعترض طريقها؛

٧ - **تؤكد** أن إحراز تقدم في تحقيق أهداف طويلة الأجل من قبيل كفالة الإنصاف والتلاحم الاجتماعي ووجود رصيد كاف من رأس المال البشري، أمر يتطلب إلى جانب السياسات الاجتماعية سياسات اقتصادية داعمة ومتساوقة قصيرة الأجل وطويلة الأجل على الصعيدين الوطني والدولي؛

٨ - **تشدد** على أهمية تكامل السياسات الاقتصادية والاجتماعية تحقيقاً لتنمية الموارد البشرية وتعزيزاً لعملية التنمية، وتدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى القيام، على أرفع مستوى ممكن، بتقييم مدى فعالية ذلك التكامل وتقديم توصيات بهذا الشأن إلى الجمعية العامة، وتطلب إلى لجنة التنمية الاجتماعية مواءمة هذه المسألة بعنايتها الخاصة في دوراتها القادمة، وتدعو مختلف كيانات منظومة الأمم المتحدة إلى أن تراعي، كل في حدود ولايته وفي مجال اختصاصه، مسألة كفالة التكامل بين السياسات الاقتصادية والاجتماعية؛

٩ - **تؤكد** ضرورة ضمان المشاركة الفعالة للبلدان النامية فعلياً في عملية صنع القرارات الاقتصادية على الصعيد الدولي وذلك بعدة طرق من بينها زيادة المشاركة في المنتديات الاقتصادية الدولية بما يضمن شفافية المؤسسات المالية الدولية وخضوعها للمساءلة فيما يتعلق بإدراج مسألة التنمية الاجتماعية في صلب سياساتها وبرامجها؛

١٠ - **تعيد تأكيد** أن التعاون الدولي المتساوق والمعزز والبيئة الاقتصادية الخارجية المؤاتية يشكلان، بالنظر إلى الترابط المتزايد والمتعدد الأوجه بين جميع المناطق والبلدان، تكملة لا غنى عنها للجهود التي تبذلها البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، لتعزيز تنميتها الاجتماعية والقضاء على الفقر؛

١١ - **تسلم** بأن تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الألفية<sup>(٣)</sup> أمر يتطلب شراكة جديدة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، وتؤكد في هذا السياق، أهمية اتباع سياسات سليمة وإقامة حكم رشيد على جميع المستويات وكفالة سيادة القانون فضلاً عن تعبئة الموارد المحلية واجتذاب التدفقات الدولية وتعزيز التجارة الدولية باعتبارها أحد محركات التنمية وزيادة التعاون الدولي والمالي والتقني

من أجل التنمية وتمويل الديون بشكل مستدام وتخفيف عبء الديون وزيادة تماسك واتساق النظم النقدية والمالية والتجارية والدولية؛

١٢ - تسلم أيضا بأنه ستلزم زيادة المساعدة الإنمائية الرسمية والموارد الأخرى بقدر كبير إذا أريد للبلدان النامية أن تحقق الأهداف والغايات الإنمائية الدولية المتفق عليها، ومن بينها الأهداف الواردة في إعلان الألفية، وتسلم كذلك بأنه لبناء الدعم اللازم للمساعدة الإنمائية الرسمية تعهد كذلك رؤساء الدول والحكومات بتحسين السياسات والاستراتيجيات الإنمائية على الصعيدين الوطني والدولي بما يزيد من فعالية المعونة؛

١٣ - تحث البلدان المتقدمة النمو التي لم تبذل بعد جهودا ملموسة من أجل تحقيق الهدف المتمثل في تخصيص نسبة من ناتجها المحلي الإجمالي قدرها ٠,٧ في المائة للبلدان النامية على سبيل المساعدة الإنمائية الرسمية وتوفير نسبة تتراوح بين ٠,١٥ و ٠,٢٠ في المائة من ناتجها المحلي الإجمالي لأقل البلدان نموا على سبيل المساعدة الإنمائية الرسمية، حسبما أعيد تأكيده في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا<sup>(٥)</sup>، تحثها على القيام بذلك، وتشجع البلدان النامية على تعزيز التقدم المحرز في العمل على كفالة فعالية استخدام المساعدة الإنمائية الرسمية إسهاما في تحقيق الأهداف والغايات الإنمائية، وتعترف بجهود جميع المانحين وتثني على المانحين الذين فاقت إسهاماتهم في المساعدة الإنمائية الرسمية الأهداف المحددة أو بلغت أو هي في سبيلها إلى بلوغ تلك الأهداف، وتشدد على أهمية بحث الوسائل والأطر الزمنية اللازمة لتحقيق الأهداف والغايات آنفة الذكر؛

١٤ - تعيد تأكيد وجوب أن تحتهد البلدان المستفيدة والبلدان المانحة في زيادة فعالية المساعدة الإنمائية الرسمية؛

١٥ - تشدد على أهمية اتخاذ تدابير فعالة، بما في ذلك إنشاء آليات مالية جديدة، حسب الاقتضاء، لدعم جهود البلدان النامية الهادفة إلى تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة والحد من الفقر وتوطيد نظمها الديمقراطية، مع إعادة التأكيد على أن كل بلد هو الذي يتحمل المسؤولية الأساسية عن نمته الاقتصادية والاجتماعية، وأن السياسات الوطنية تلعب الدور الرئيسي في عملية التنمية؛

١٦ - تعيد تأكيد أن التنمية الاجتماعية تتطلب مشاركة نشطة من جانب جميع الجهات الفاعلة في عملية التنمية ومن بينها منظمات المجتمع المدني والشركات والمشاريع التجارية الصغيرة، وأن الشراكة فيما بين جميع الجهات الفاعلة المختصة غدت، بشكل

(٥) انظر A/CONF.191/11.

متزايد، جزءاً من التعاون الدولي من أجل التنمية الاجتماعية، كما تعيد تأكيد أنه، في كل بلد، يمكن أن تسهم الشراكة فيما بين الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص، إسهاماً فعالاً في تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية وتشدد على أنه على الصعيد الدولي ينبغي تشجيع المبادرات الأخيرة الرامية إلى بناء شراكات تطوعية لأغراض التنمية الاجتماعية ومناقشة تلك المبادرات باستفاضة على عدة مستويات من بينها المستوى الحكومي الدولي؛

١٧ - تشدد على مسؤولية القطاع الخاص على كل من الصعيدين الوطني والدولي، مما يشمل الشركات الصغيرة والكبيرة والشركات عبر الوطنية، عن الآثار المترتبة على أنشطته ليس في المجالين الاقتصادي والمالي فحسب بل وأيضاً في مجال التنمية والمجال الاجتماعي ومجالي الشؤون الجنسانية والبيئة، وعلى التزاماته تجاه العاملين فيه وإسهاماته في تحقيق التنمية المستدامة بما في ذلك التنمية الاجتماعية، وتؤكد على ضرورة اتخاذ إجراءات عملية داخل منظومة الأمم المتحدة ومن خلال مشاركة جميع الجهات صاحبة المصلحة، بشأن مسؤولية الشركات وخضوعها للمساءلة؛

١٨ - تعيد تأكيد أنه ينبغي أن يكون التعليم وخلق فرص العمل وتحسين ظروف العمل، وهي بعض من العناصر التي لا غنى عنها للقضاء على الفقر وتحقيق التكامل الاجتماعي والمساواة بين الجنسين والتنمية عموماً، في صدارة الاستراتيجيات الإنمائية والتعاون الدولي الداعم للسياسات الوطنية، وتسلم بضرورة تعزيز العمالة المستوفاة لمعايير العمل المبينة في صكوك منظمة العمل الدولية القائمة في هذا الصدد والصكوك الدولية الأخرى؛

١٩ - تشجع في هذا السياق، المبادرات التي تضطلع بها حالياً منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بوضع استراتيجيات وتدابير توظيف شاملة تشجع توظيف الشباب، وذلك مع مراعاة ما هو قائم في هذا الصدد من صكوك دولية تتصل بالشباب؛

٢٠ - تعيد تأكيد دعوة المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى تحسين التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة والجهود الجارية الرامية إلى تنسيق المبادرات الحالية المتعلقة بأفريقيا، وتطلب إلى لجنة التنمية الاجتماعية أن تواصل في أعمالها إيلاء الأهمية اللازمة للبعد الاجتماعي للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا؛

٢١ - ترحب بمساهمة لجنة التنمية الاجتماعية في متابعة واستعراض الإجراءات الإضافية المتخذة لتنفيذ الالتزامات التي جرى التعهد بها في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمبادرات الأخرى التي اتفق عليها في دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين، وتؤكد من جديد أن لجنة التنمية الاجتماعية ستواصل تحمل المسؤولية الرئيسية في

هذا الصدد، وتشجع الحكومات والوكالات المتخصصة لمنظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية، والمجتمع المدني على مواصلة تقديم الدعم لأعمالها؛

٢٢ - تشير إلى طلبها إلى كل من اللجان الفنية أن تدرس أساليب عملها لكي يتسنى لها تحسين متابعتها لتنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، مع التسليم بأنه ليست هناك حاجة لاتباع نهج موحد حيث إن لكل لجنة فنية خصوصيتها، مع ملاحظة أيضا أن أساليب العمل الحديثة يمكن أن تكفل على نحو أفضل استعراض التقدم المحرز في التنفيذ على جميع الصعد، وذلك استنادا إلى تقرير يتضمن توصيات يقدمها الأمين العام إلى جميع اللجان الفنية وإلى الهيئة الفرعية ذات الصلة التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن أساليب عملها، وفقا للأحكام المحددة في النتائج ذات الصلة والمقررات ذات الصلة التي تتخذها كل هيئة، مع مراعاة التقدم الذي أحرزته مؤخرا في هذا الصدد بعض اللجان، وبخاصة لجنة التنمية المستدامة؛ وينبغي للجان الفنية والهيئات الأخرى المختصة التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، أن تقدم إلى المجلس في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠٥ تقارير عن نتائج هذه الدراسة؛

٢٣ - تشير إلى قرارها أن تستعرض في عام ٢٠٠٥ التقدم المحرز في تنفيذ جميع الالتزامات المتعهد بها في إعلان الألفية، وتشير أيضا إلى إمكانية تنظيم مناسبة رئيسية في هذا السياق، وتطلب في هذا الصدد إلى لجنة التنمية الاجتماعية أن تحيل إلى الجمعية العامة، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، النتائج المهمة لاستعراضها للإجراءات الإضافية المتخذة تنفيذا لنتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين، وذلك لكي تنظر فيها الجمعية العامة في عام ٢٠٠٥؛

٢٤ - تدعو الأمين العام والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة التنمية الاجتماعية واللجان الإقليمية والوكالات المتخصصة المعنية وصناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها وسائر المنتديات الحكومية الدولية المختصة، كل في نطاق ولايته، إلى مواصلة إدراج الالتزامات والتعهدات الواردة في إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن وفي المبادرات الأخرى للتنمية الاجتماعية ضمن برامج عملهم وإلى إيلائها الاهتمام على سبيل الأولوية، ومواصلة المشاركة بنشاط في متابعة هذه الالتزامات والتعهدات ورصد ما تمخض عنها من إنجازات؛

٢٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والخمسين بندا عنوانه "تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين"، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في تلك الدورة تقريرا عن هذه المسألة.